الأمم المتحدة S/2021/166

مجلس الأمن

Distr.: General
22 February 2021
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة 18 شباط/فبراير 2021 موجهة إلى الأمين العام من ممثلي أيرلندا والمكسيك والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة

تود أيرلندا والمكسيك، بوصفهما الرئيسين المشاركين لفريق الخبراء غير الرسمي المعني بالمرأة والسلام والأمن التابع لمجلس الأمن، وبالتعاون الوثيق مع المملكة المتحدة، اطلاعكم على المذكرة الموجزة لوقائع الاجتماع الذي عقده فريق الخبراء غير الرسمي بشأن الحالة في جنوب السودان (انظر المرفق).

ونرجو ممتنين تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) جيرالدين **بيرن ناسون**
الممثلة الدائمة لأيرلندا لدى مجلس الأمن

(توقيع) خوان رامون **دي لا فوينتي راميريز**
الممثل الدائم للمكسيك لدى الأمم المتحدة

(توقيع) باربرا **وودورد**
الممثلة الدائمة للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة

260221 250221 21-02406 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

مرفق الرسالة المؤرخة 18 شباط/فبراير 2021 الموجهة إلى الأمين العام من ممثلي أيرلندا والمكسيك والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة

فريق الخبراء غير الرسمي المعني بالمرأة والسلام والأمن التابع لمجلس الأمن

موجز وقائع الاجتماع المعني بالحالة في جنوب السودان، الذي عُقد في 2 شباط/فبراير 2021

في 2 شباط/فبراير 2021، عقد فريق الخبراء غير الرسمي المعني بالمرأة والسلام والأمن التابع لمجلس الأمن اجتماعا بشأن الحالة في جنوب السودان. وتلقى الأعضاء إحاطة من نائب الممثل الخاص للأمين العام لجنوب السودان والمنسق المقيم ومنسق الشؤون الإنسانية. وقدم ممثلون آخرون لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان ولفريق الأمم المتحدة القطري في جنوب السودان معلومات إضافية خلال المناقشة التي أعقبت الإحاطة. واختُتم الاجتماع بلمحة عامة عن التوصيات الرئيسية، قدّمتها هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، وبملاحظات إضافية أدلى بها أحد ممثلي مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع.

أسئلة أعضاء مجلس الأمن

طرح أعضاء مجلس الأمن أسئلة عن مشاركة المرأة في الحكومة، وعن اللجان التي أنشئت لتنفيذ اتفاق السلام، وعن عملية وضع الدستور، والتحديات التي تواجه تنفيذ خطة العمل الوطنية المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. وبعد أن أعرب أعضاء المجلس عن القلق إزاء استمرار ارتفاع مستويات العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات في البلد، سألوا عن التقدم المحرز فيما يتعلق بخطة عمل قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان، وبالتوصيات الأخرى الداعية إلى الحيلولة دون ارتكاب القوات النظامية لأعمال عنف جنسي وإلى زيادة الخدمات المقدمة إلى الناجين، بما في ذلك الصحة العقلية والدعم النفسي والاجتماعي. ورحب أعضاء المجلس بما أعلنته حكومة جنوب السودان مؤخرا من إنشاء للمحكمة المختلطة لجنوب السودان، واستفسروا عن آليات العدالة الانتقالية المنصوص عليها في اتفاق السلام، وعن مركز المحاكم المتنقلة، والصعوبات في إجراء التحقيقات بشأن العنف الجنسي والجنساني. وركزت الأسئلة الأخرى على دوريات البعثة، وعلى إعادة تخصيص مواقع حماية المدنيين، وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في إصلاح قطاع الأمن وفي الاستجابة الإنسانية. وفي سياق التأكيد على أهمية تمكين المرأة اقتصادياً لأجل منع نشوب النزاعات وعلى أهمية مشاركتها وحمايتها، سأل أعضاء المجلس عن التقدم المحرز في هذا الصدد وعن كيفية مساعدة الحكومة على تعزيز إلمام المرأة بالقراءة والكتابة وتمكينها من التعليم وتحسين مهاراتها في إدارة الأعمال والمهارات المالية. وأخيرا، سأل أعضاء المجلس عن خطة البعثة في مجال معالجة التوصيات المتعلقة بنوع الجنس الواردة في الاستعراض الاستراتيجي المستقل.

النقاط الرئيسية التي أثيرت خلال الاجتماع

- حصّة تمثيل المرأة في هيئات الحكومة الانتقالية، المنصوص عليها في اتفاق السلام بنسبة 35 في المائة، لم تُنفَّذ حتى الآن إلا في آلية الرصد والتحقق من وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية (41 في المائة) وفي اللجنة المشتركة للرصد والتقييم المعاد تشكيلها

(35 في المائة). وعلاوة على ذلك، ومن أصل 35 وزارة، هناك 9 وزارات فقط ترأسها نساء. ومن بين نواب الوزراء العشرة، هناك امرأة واحدة فقط. ومع ذلك، فقد تم تعيين نساء في مناصب رئيسية داخل وزارة الخارجية ووزيرة الدفاع، وهناك امرأة واحدة من بين نواب الرئيس الخمسة. وعلى مستوى الولايات، لم يتم تعيين سوى امرأة واحدة في منصب حاكم الولاية (ولاية غرب بحر الغزال). واستجابة لبيان صادر عن قيادات نسائية بالمجتمع المدني، يدعو الأطراف إلى الالتزام بحصة الـ 35 في المائة، أعلن الأمين العام بالنيابة للحركة الشعبية لتحرير السودان في تشرين الأول/أكتوبر 2020 أن هذه الحصة ستُنفَّذ في المناصب المتبقية المخصصة للحزب. وعلاوة على ذلك، تتولى المرأة منصب الأمين العام في الحزبين الرئيسيين في البلد، وفي حزب آخر. وقدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان وهيئة الأمم المتحدة للمرأة الدعم لقيادات المجتمع المدني النسائية في وضع خطط عمل بشأن بلوغ الحصة المخصصة للمرأة، وقاموا بتيسير الحوار فيما بين الجماعات النسائية وأيضا بين هذه الجماعات وصناع القرارات الرئيسيين، وبالمساعدة على وضع قواعد بيانات للقيادات النسائية المستعدة لتولي المناصب العامة. وعقدت الأمم المتحدة أيضا سلسلة من المشاورات مع الجهات الفاعلة الرئيسية، بما في ذلك قيادات المجتمع المدني النسائية، وذلك من أجل تعزيز قدرة الجهات صاحبة المصلحة على المشاركة بفعالية في عملية وضع الدستور.

- أوفدت هيئة الأمم المتحدة للمرأة مستشارين للشؤون الجنسانية إلى الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية وإلى اللجنة المشتركة للرصد والتقييم المعاد تشكيلها، وهي ستوفد قريبا أحد كبار المستشارين في الشؤون الجنسانية إلى مجلس استعراض الدفاع والأمن الاستراتيجيين. وعلاوة على ذلك، يقدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان وهيئة الأمم المتحدة للمرأة الدعم التقني إلى التجمع النسائي، الذي يقوم باستعراض التشريعات من أجل إدراج مبادئ المساواة بين الجنسين في القوانين.

- لا يزال العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات يُستخدم كتكتيك في الحرب والإرهاب، وكأداة للتشريد القسري، رغم أن العنف الجنسي محظور صراحة في اتفاق وقف الأعمال القتالية وحماية المدنيين وتيسير وصول المساعدات الإنسانية، وفي الاتفاق المنشط لتسوية النزاع في جمهورية جنوب السودان. وفي عام 2019، تحققت الأمم المتحدة من 229 حالة من حالات العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات، وكانت هناك، على الرغم من القيود المفروضة على الرصد والإبلاغ بسبب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، زيادةٌ في الحالات المسجلة في عام 2020، حيث كان أفراد قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان والمليشيات الأهلية متورطين في معظم هذه الحالات. ومنذ كانون الثاني/يناير 2020، اختُطف أكثر من 390 امرأة وفتاة بغرض الاغتصاب والزواج القسري والاستعباد الجنسي، وذلك ضمن سياق الاشتباكات بين الميليشيات الأهلية المدججة بالسلاح. وقد تم إطلاق سراح طائفة من النساء والفتيات اللاتي اختُطفن في منتصف عام 2018 في ولاية غرب الاستوائية، والبالغ عددهن 500 امرأة وفتاة، وذلك في أعقاب الأوامر القيادية التي أصدرها رياك مشار وعلى إثر الانخراط المباشر من قبل الأمم المتحدة. وتعرض البعض منهنّ، وكذا أطراف شريكة من المجتمع المدني قامت بتيسير الإفراج عنهن، للمضايقة. وأُجبرت أخريات على العودة، فيما كثيراتٌ لا يزلن موجودات داخل قواعد عسكرية يتعرضن فيها للعنف الجنسي.

وحدّدت الأمم المتحدة الحاكمَ المعيّن لولاية غرب الاستوائية على أنّه متورط مزعوم في الاسترقاق الجنسي عندما كان قائدا للجناح المعارض في الجيش الشعبي لتحرير السودان، وقد أُحيل هذا الأمر إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 2206 (2015) بشأن جنوب السودان. وكان العاملون في مجال المساعدة الإنسانية أيضاً من بين الذين تعرضوا للعنف الجنسي، وذلك من الأمور التي تؤثر تأثيراً سلبياً على تقديم الخدمات. كما تدفع الحالة الإنسانية المتردية بالأسر إلى اعتماد ممارسات سلبية من أجل مجابهة الوضع، منها اللجوء إلى زواج الأطفال.

- في أيلول/سبتمبر 2020، وبعد تدخّل الأمم المتحدة، أصدرت جبهة الخلاص الوطني بلاغا من جانب واحد بشأن الوقاية من العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات. وبدعم من الأمم المتحدة أيضا، قامت قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان والجناح المعارض في الجيش الشعبي لتحرير السودان بتوحيد خطط أعمالها في مجال الوقاية من هذا العنف. وتم في كانون الثاني/يناير 2021 التصديق على الخطة الموحَّدة التي تركز على التدريب، والتوعية، والمساءلة، والرقابة، والحماية. وأُقيم التدريب للمئات من أفراد قطاع الأمن على الأوامر القيادية التي تحظر العنف الجنسي، ويجري العمل حاليا على وضع منهج تدريبي للمجندين الجدد. ونفذت البعثة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة مشاريع لتعزيز تعميم مراعاة المنظور الجنساني في إصلاح قطاع الأمن، ولمساعدة اللجنة الوطنية لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج على إجراء تقييم لاحتياجات المقاتلين السابقين وفق منظور نوع الجنس، وعلى جمع البيانات عن المقاتلات السابقات.

- منذ عام 2017، وفي إطار الجهود التي تبذلها البعثة في الحرص على مساءلة الأشخاص المتهمين بارتكاب جرائم خطيرة داخل مواقع حماية المدنيين التابعة لها، أحيل 63 من الأشخاص المتهمين بارتكاب أعمال عنف جنساني إلى السلطات الوطنية للتحقيق معهم، مما أسفر عن إدانة 25 منهم. وفي شهر شباط/فبراير 2020، بدأت محكمة العنف الجنساني والأحداث النّظر في القضايا، وتم تسجيل 670 قضية عنف جنساني حتى الآن. وعلاوة على ذلك، وبالشراكة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والشركاء من المنظمات غير الحكومية، قامت البعثة خلال الأشهر العديدة الماضية بنشر محاكم متنقلة في ملكال وبانتيو للنظر في قضايا العنف الجنسي والقضايا الأخرى. وتساعد البعثة أيضا في النشر السريع لمسؤولي قطاع العدل الرسمي والتقليدي داخل المناطق الساخنة التي تشهد أعمال عنف متكررة، وهي تسعى إلى أن تكون العدالة حاضرة دائما داخل المناطق الرئيسية القريبة من المواقع السابقة لحماية المدنيين. وخلال الاجتماع، انضم ممثلو البعثة إلى أعضاء مجلس الأمن في الترحيب بما أُعلن مؤخرا من إنشاء للمحكمة المختلطة، ولكنهم شددوا على ضرورة تحويل الإعلان إلى مذكرة تفاهم رسمية. وأدانت محكمة عسكرية في ياي مؤخرا 13 جنديا من جنود قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان بالاغتصاب، ولكن لم تتم حتى الآن محاسبة سوى الجنود من ذوي الرتب المنخفضة. وتعمل البعثة على مساعدة قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان في نشر محاكم عسكرية متنقلة للنظر في الجرائم التي يرتكبها الجنود، بما في ذلك جرائم العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات. وقد تم الانتهاء مؤخرا من عقد جلسة بهذا الشأن في بانتيو، وهناك المزيد من الجلسات المقرر عقدها في بور ويامبيو خلال الأشهر القادمة.

- أنشأت البعثة والجهات الفاعلة في مجال المساعدة الإنسانية فرقةَ عمل للتخطيط لإعادة تخصيص مواقع حماية المدنيين، وتعمل البعثة على تركيز حفظة السلام داخل أماكن مشتركة بمراكز الشرطة الموجودة في المواقع المعاد تخصيصها وذلك من أجل التّشجيع على الإبلاغ عن العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات. وبشكل دائم، يشارك خبراء البعثة للشؤون الجنسانية في الدوريات المنتظمة من أجل تحليل الآثار الجنسانية للنزاع وتوفير الحماية للنساء والأطفال أثناء أنشطة كسب العيش. ويوجد لدى البعثة فريق شرطة خاص يركّز على العنف الجنسي والجنساني، فيما تشكل المرأة نسبة 30 في المائة من أفراد شرطة البعثة.

- تقدم الأمم المتحدة الدعم النفسي والاجتماعي والدعم في مجال الصحة العقلية إلى الناجين من العنف الجنسي والجنساني، بما في ذلك من خلال برنامج مشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان وهيئة الأمم المتحدة للمرأة. وعلاوة على ذلك، أنشأ صندوق الأمم المتحدة للسكان مركزا جامعا للخدمات في مستشفى جوبا التعليمي بهدف زيادة فرص الحصول على المساعدة التي تركز على الناجين. وبالموازاة مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى، تساعد البعثةُ حكومة جنوب السودان في وضع استراتيجيتها الإنمائية التي تركز بقوة على تنمية المرأة، فيما أضحى الصندوق الإنساني لجنوب السودان يشترط الآن على المنظمات المتقدّمة بالطلبات أن تُخصّص جزءً من التمويل للاحتياجات الخاصة بنوع الجنس. وعلاوة على ذلك، ينطوي إطار التعاون بين السودان والأمم المتحدة بشأن منع العنف الجنسي في حالات النزاع والتصدي له على تركيز خاص على مسألة تمكين المرأة، بما في ذلك تنمية مهاراتها تحقيق انخراطها في الانتعاش الاقتصادي.

التوصيات

قدَّم التوصيات التالية كل من هيئة الأمم المتحدة للمرأة، بصفتها أمانة فريق الخبراء غير الرسمي، ومكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع أو نائب الممثل الخاص للأمين العام ورئيس بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان[1].

وفي ضوء المفاوضات المقبلة بشأن ولاية البعثة، ينبغي لمجلس الأمن أن يُبقي على جميع الإشارات الحالية إلى مسألة المرأة والسلام والأمن، الواردة في فقرات ديباجة القرار 2514 (2020) ومنطوقه كليهما. وفي حال إنشاء ولاية جديد، ينبغي للمجلس أيضا أن ينظر في ذكر المسائل التالية ضمن فقرات المنطوق:

(أ) حثّ الحكومة على كفالة المشاركة الكاملة والمتساوية والمجدية للمرأة في عملية وضع الدستور؛

(ب) الطلب إلى البعثة أن تستخدم مساعيها الحميدة من أجل الدعوة إلى مشاركة المرأة في كل مرحلة من مراحل عملية تنفيذ اتفاق السلام، وأن تحرص على أن تكون الأولوية السياسية للقيادة النسائية ولمشاركة المرأة في صميم جهود صنع السلام وبناء السلام؛

(1) هذه التوصيات عبارة عن اقتراحات مقدَّمة في الاجتماع من المشاركين التابعين للأمم المتحدة، أو هي مستمدة من ورقة المعلومات الأساسية التي أعدتها أمانة فريق الخبراء غير الرسمي قبل الاجتماع، ولكنها ليست توصيات صادرة عن فريق الخبراء غير الرسمي ككل أو عن أعضاء المجلس.

(ج) تشجيع الحكومة على الإسراع باعتماد لائحة المحكمة المختلطة، والتعاون مع الاتحاد الأفريقي والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية على إنشاء آليات العدالة الانتقالية الواردة في الفصل الخامس من الاتفاق المنشط لتسوية النزاع في جمهورية جنوب السودان، وذلك حرصا على أن تكون الاعتبارات الجنسانية ومسألة المشاركة المجدية للمرأة، بما في ذلك المرأة الناجية من أعمال العنف الجنسي والجنساني، محور تصميم تلك الآليات وتنفيذها، ومن أجل تعزيز آليات المساءلة الوطنية التي ستكون مكملة للمحكمة المختلطة؛

(د) التسليم بالدور الحاسم الذي تقوم به القيادات والشبكات والمنظمات النسائية في منع نشوب النزاعات، والإنذار المبكر، وحل النزاعات، وبناء السلام على الصعيدين الوطني والمحلي، والطلب إلى البعثة أن تعمل بانتظام على دعم طائفة واسعة من منظمات المجتمع المدني النسائية والتفاعل معها كأطراف شريكة كفؤة ضمن جميع مجالات عمل البعثة؛

(هـ) الاعتراف بدور المرأة القيادي ودعم هذه الدور في التخفيف من آثار أزمة كوفيد-19، وبالأثر غير المتناسب المترتب عن الجائحة في النساء والفتيات، والدعوة إلى اتّباع نهج يراعي المنظور الجنساني في التصدي للجائحة وفي تحقيق الانتعاش بعد انتهائها؛

(و) بعد التسليم، في الديباجة، بضرورة حماية منظمات حقوق المرأة وحماية العاملات في مجال بناء السلام من التهديدات والأعمال الانتقامية، تشجيع الحكومة والأطراف الدولية الشريكة لها، بمن فيها الأمم المتحدة، على تعزيز ما تقوم به في مجال الرصد والإبلاغ عن الحوادث، واتخاذ التدابير المناسبة لمنع وقوع الحوادث والتصدي لآثارها البدنية والاجتماعية والاقتصادية والنفسية المتعددة الأوجه؛

(ز) حثّ الحكومة على التحقيق بدقة وعلى وجه السرعة في جميع حوادث العنف الجنسي، ومساءلة جميع مرتكبي تلك الجرائم، بصرف النظر عن رتبتهم وأقدميتهم، وذلك وفقا للبيان المشترك الصادر عن الحكومة الانتقالية وأعضاء مجلس الأمن بشأن وضع حدّ للعنف الجنسي في حالات النزاع؛

(ح) الدعوة إلى الإفراج الفوري والآمن عن كل النساء والأطفال الذين اختُطفوا أثناء الأعمال العدائية، وضمان حصولهم على الخدمات والحماية والعدالة والتعويضات؛

وعلاوة على ذلك، ينبغي للرئيسين المشاركين ولأعضاء المجلس الآخرين القيام بما يلي:

(أ) الانخراط في الدبلوماسية السياسية الاستراتيجية الرفيعة المستوى وفي الدعوة من أجل دعم مشاركة المرأة الهادفة في جميع المؤسسات الحكومية على الصعيدين الوطني والمحلي، ولا سيما من أجل إعمال حصة المرأة في المشاركة بنسبة 35 في المائة في المؤسسات التنفيذية ومؤسسات العدالة الانتقالية؛

(ب) الدعوة بقوة إلى الحيلولة دون أن يكون طرفًا في الحكومة، أو أن يصبح طرفا فيها، أيُّ فرد مستهدف بجزاءات دولية وأيُّ شخص متّهم بأعمال عنف جنسي مرتبط بالنزاعات؛

(ج) العمل عن كثب على رصد تنفيذ الاتفاق المنشط لتسوية النزاع في جمهورية جنوب السودان، والحرص على المتابعة المنتظمة لتنفيذ جميع أجزاء هذا الاتفاق، بما في ذلك أحكامه المتعلقة بنوع الجنس؛

(د) التعاون الوثيق مع المجتمع المدني على إجراء استعراض شامل للأنشطة والنتائج والآثار المترتبة عن خطة العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن للفترة 2015-2020، ووضع خطة عمل وطنية جديدة وتوفير الموارد اللازمة لتنفيذها؛

(هـ) مساعدة الحكومة على تعزيز وبناء قدرات سلك القضاء للتأكّد من التّحقيق في قضايا العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات وعرضها على أنظار القضاء بطريقة متسقة، وذلك من خلال الالتزام بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة وتوفير الخدمات والتعويضات والانتصاف للناجين، بما يضمن حماية حقوقهم ومشاركتهم الهادفة؛

(و) مساعدة الحكومة على التعجيل بالتنفيذ التام لخطة العمل الموحدة بشأن منع العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات؛

(ز) النظر في زيادة مستويات المساعدة المالية المقدَّمة لخدمات الوقاية من العنف الجنسي والجنساني، وتوفير المزيد من التمويل الطويل الأجل والمرن لمنظمات المجتمع المدني ذات القيادات النسائية العاملة في مجال بناء السلام ومكافحة العنف الجنسي والجنساني؛

(ح) تعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة وتزويدها بالتدريب المهني وبمهارات إدارة الأعمال والمهارات المالية، بما يشمل الإلمام بالقراءة والكتابة وولوج التعليم من جديد، وذلك من أجل تحسين حصولها على الدخل وسبل العيش والأمن الغذائي؛

(ط) تشجيع البعثة على تنفيذ التوصيات المتعلقة بالمسائل الجنسانية، المنبثقة عن الاستعراض الاستراتيجي المستقل لعام 2020، وذلك بوسائل منها تحسين تعميم المنظور الجنساني في جميع مجالات عملها وتعزيز قدرتها وخبرتها في مجال المساواة بين الجنسين وحماية المرأة.

وتوجّه الرئيسان المشاركان، في ختام الاجتماع، بالشكر لنائب الممثل الخاص للأمين العام على مشاركته، وأعربا عن التزاماهما بمتابعة المسائل الهامة التي أُثيرت خلال هذا الاجتماع.